

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

21354 - إذا صلى أحدكم المكتوبة فأراد أن يتطوع بشيء فليتقدم قليلا أو ليتأخر عن يمينه أو عن يساره .
(عب عن عبد الرحمن بن سابط مرسلًا وفيه ليث بن أبي سليم)